خارج الفقه

۱۸-۸-۱۴۰۵فقه اکبر ۳

۲۰

(مکتب و نظام سیاسی اسلام)

دراسات الاستاذ:

مهدي الهادوي الطهراني

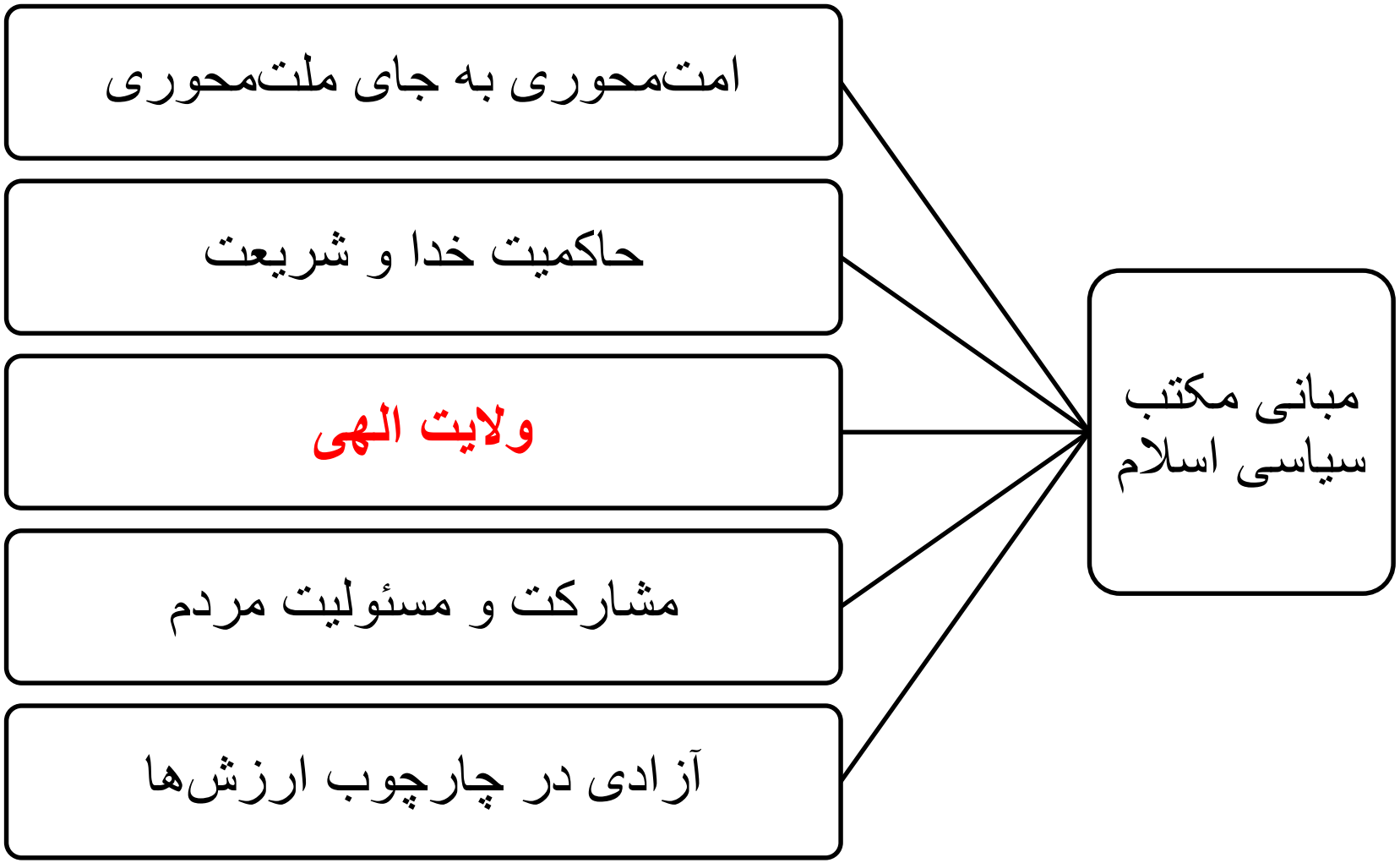
مکتب و نظام سیاسی اسلام

مبانی مکتب سیاسی اسلام

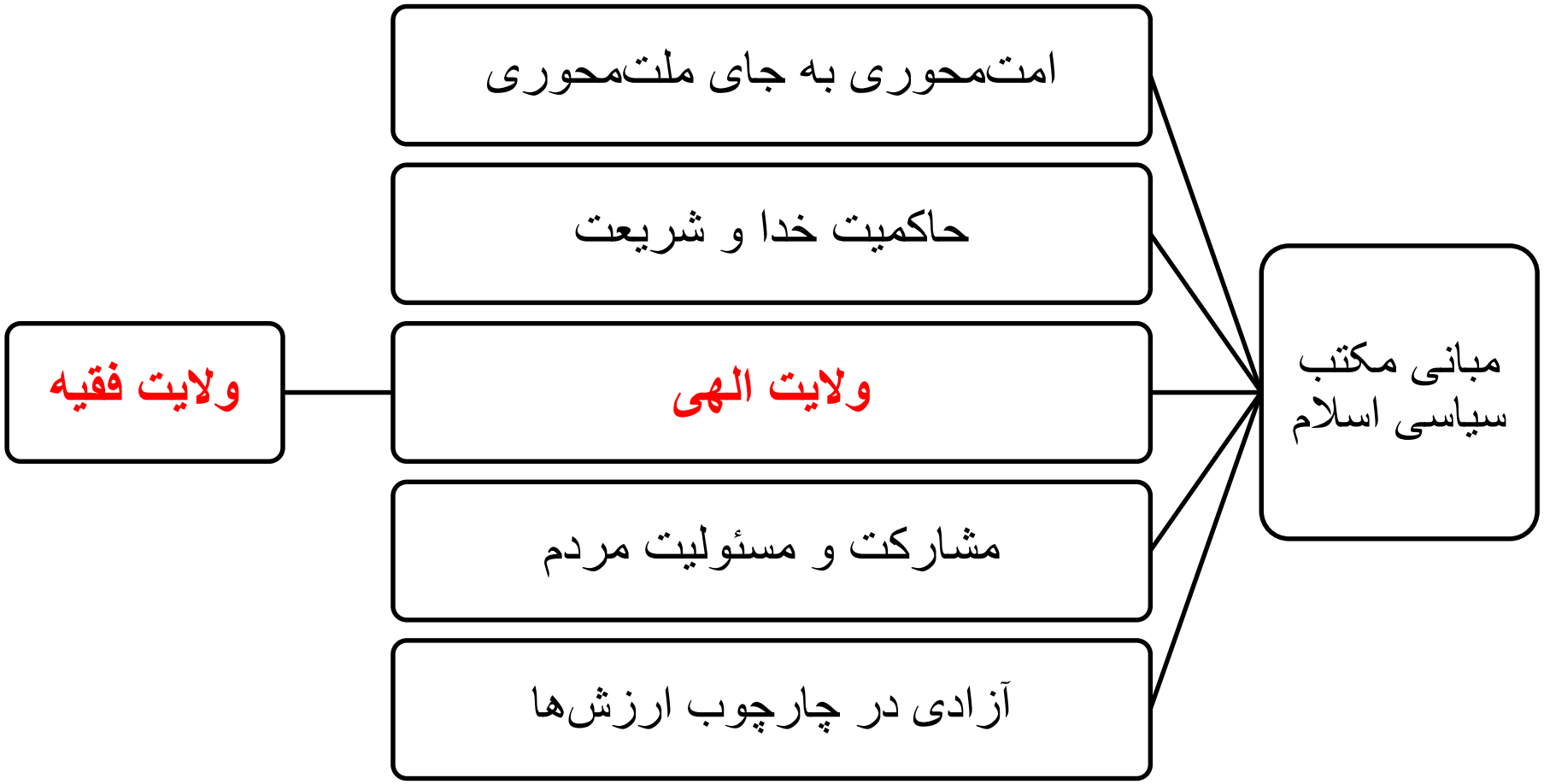
نظام سیاسی اسلام

اهداف مکتب سیاسی اسلام

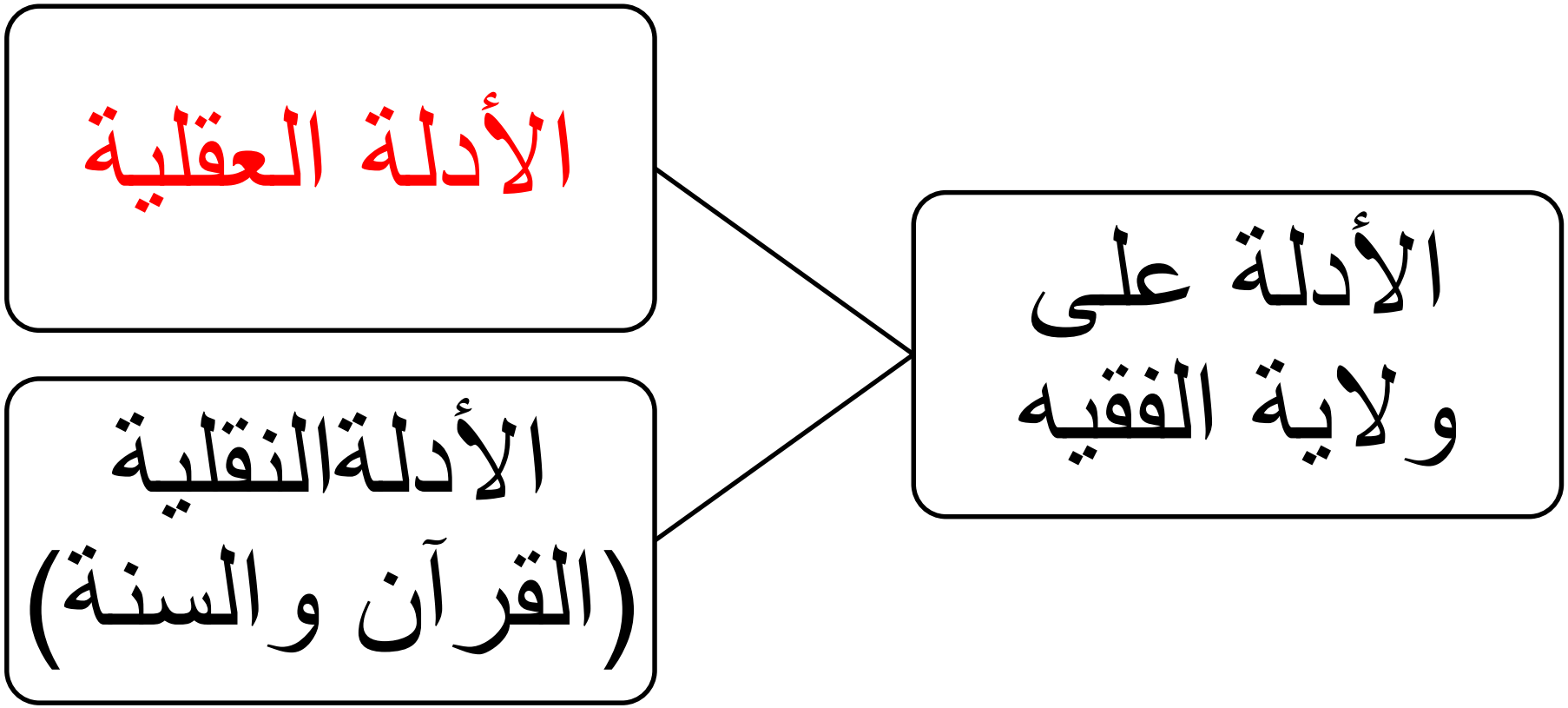
مبانی مکتب سیاسی اسلام



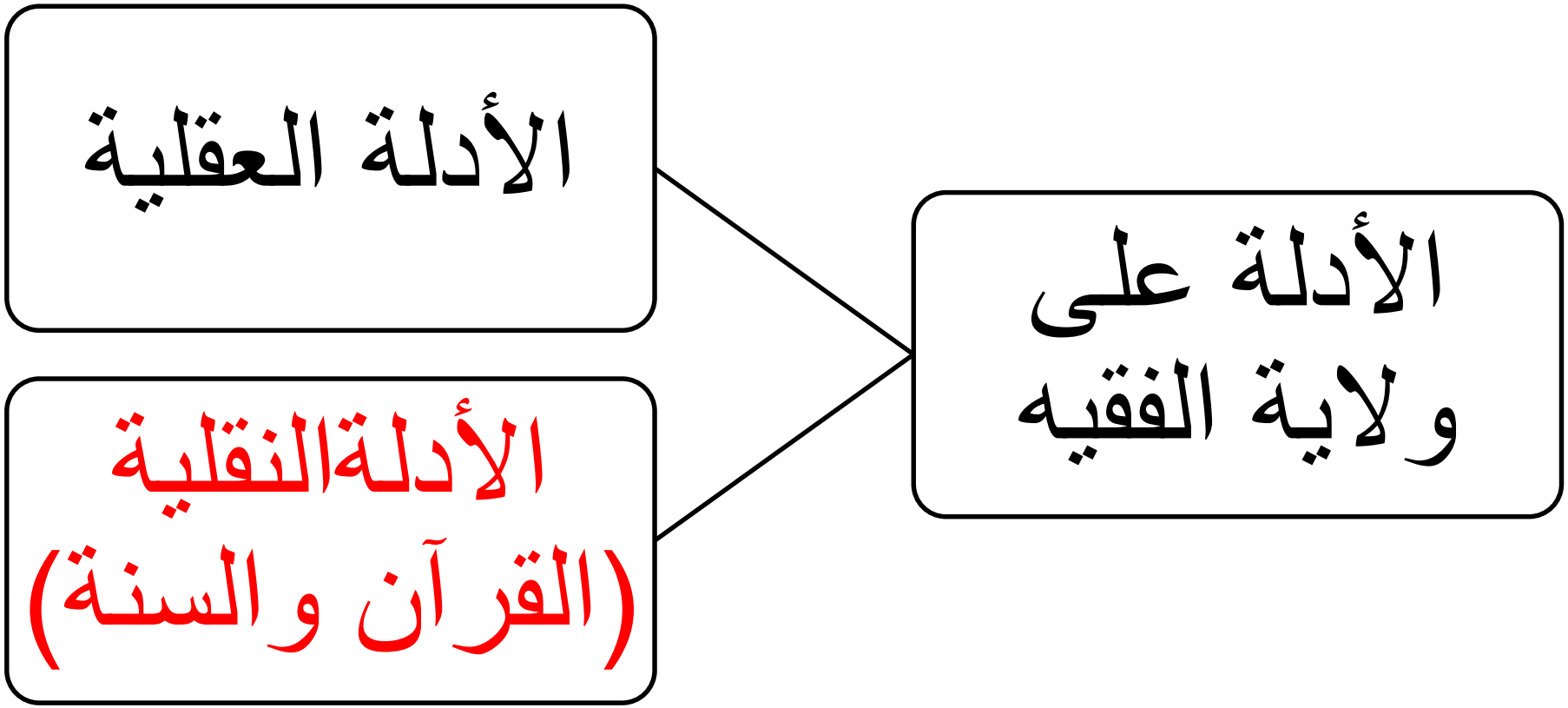
مبانی مکتب سیاسی اسلام



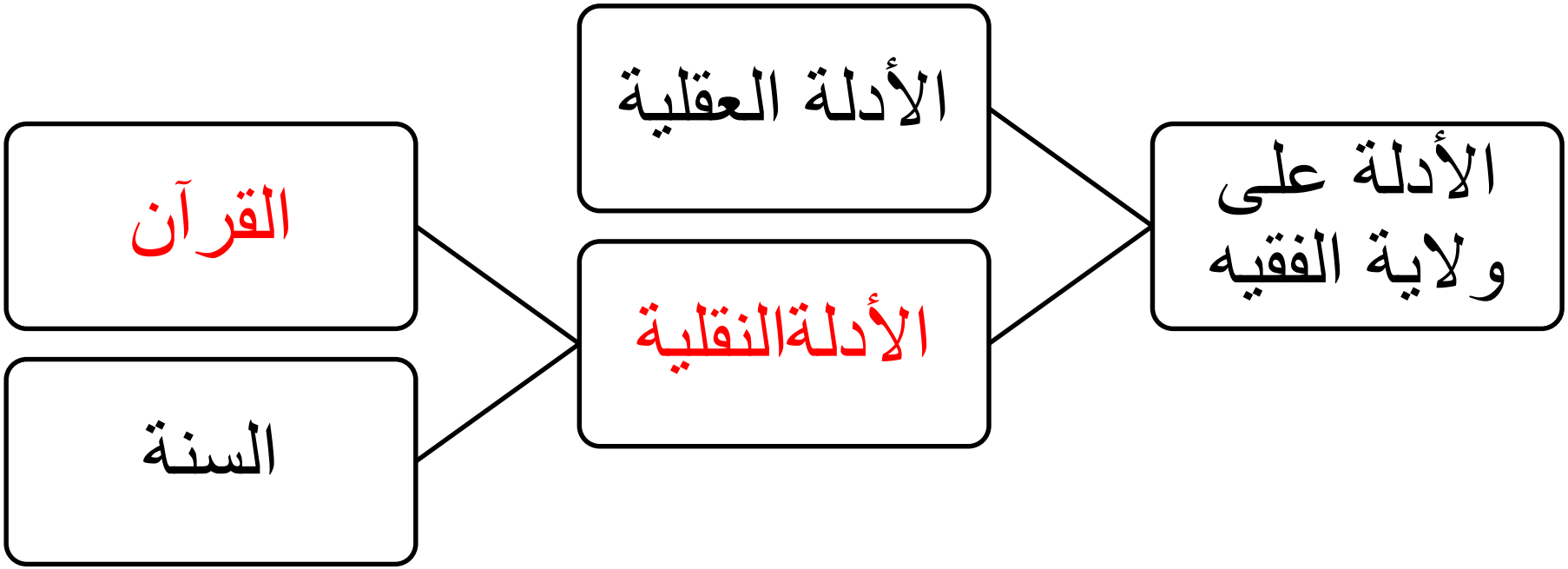
أدلة ولاية الفقيه



أدلة ولاية الفقيه



أدلة ولاية الفقيه



أدلة ولاية الفقيه

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ الرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَ أَحْسَنُ تَأْوِيلاً

﴿ ٥٩ النساء ﴾

مقبولة عمر بن حنظلة

- ٢٠٢/ ١٠. مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ «٢»، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ، قَالَ:

الكافى (ط - دار الحديث)؛ ج١، ص: ١٦٧

مقبولة عمر بن حنظلة

- (٢). لم يثبت روايةُ محمّد بن الحسين عن محمّد بن عيسى- وهو ابن عبيد- فى موضع. وما ورد فى بعض الأسنادالقليلة لايمكن الاعتماد عليه فى إثبات هذا الارتباط.

الكافى (ط - دار الحديث)؛ ج١، ص: ١٦٧

مقبولة عمر بن حنظلة

- أمّا سندنا هذا، فقد ورد جزءٌ من المتن المروىّ به، فى الكافى، ح ۱۴۶۱۶ بعين السند، لكن ذاك الخبر ورد فى التهذيب، ج ۶، ص ۲۱۸، ح ۵۱۴، عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسن بن شمّون، عن محمّد بن عيسى. و محمّد بن الحسن بن شمّون ليس فى طبقة مشايخ محمّد بن يحيى، ولم يثبت روايته عن محمّد بن عيسى.

الكافى (ط - دار الحديث)؛ ج۱، ص: ۱۶۷

مقبولة عمر بن حنظلة

- والظاهر أنّ الأصل فی نسخه الشیخ الطوسی هو محمّد بن الحسن- والمراد به الصفّار کما سیظهر- ثمّ فسّر بابن شمّون سهواً وأدرج التفسیر فی المتن فی الاستنساخات التالیة بتوهّم سقوطه منه.

الکافی (ط - دار الحدیث)؛ ج۱، ص: ۱۶۷

مقبولة عمر بن حنظلة

- وأمّا ما ورد في الكافي، ح ٦١٣، من روايةِ محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن عيسى، عن أبي عبداللّٰه المؤمن، عن عبدالأعلى مولى آل سام، فقد روى محمّد بن الحسن الصفّار الخبر في بصائر الدرجات، ص ١٩٤، ح ٧، بعين الألفاظ في السند والمتن.

الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج١، ص: ١٦٧

مقبولة عمر بن حنظلة

- وما ورد في التهذيب، ج ١، ص ٤٣٧، ح ١٤٠٦، من رواية محمّد بن الحسين، عن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن سعيد، الظاهر أنّ محمّد بن عيسى هناك محرّف من موسى بن عيسى، وهو البعقوبى.
- وأمّا ما ورد فى التهذيب، ج ٢، ص ٦٤، ح ٢٣١؛ وج ٤، ص ٢١٣، ح ٦٤٠، من رواية سعد [بن عبداللّٰه] عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن عيسى [بن عبيد] فكلا السندين مختلّ لايقاس عليهما.

الكافى (ط - دار الحديث)؛ ج١، ص: ١٦٧

مقبولة عمر بن حنظلة

- وورد فی التهذیب، ج ۵، ص ۲۵۷، ح ۸۷۵، روایة سعد بن عبداللّٰه، عن محمّد بن الحسین، عن محمّد بن عیسی؛ لکن المذکور فی بعض المخطوطات المعتبرة من التهذیب هو «محمّد بن الحسن».

الکافی (ط - دار الحدیث)؛ ج۱، ص: ۱۶۷

مقبولة عمر بن حنظلة

- إذا تبيّن ذلک نقول: الظاهر أنّ محمّد بن الحسين فی ما نحن فيه محرّف من محمّد بن الحسن، والمراد به هو الصفّار. ويؤيّد ذلک «مضافاً إلى ما ورد فی أسناد كثيرة من روايۀ محمّد بن الحسن الصفّار، عن محمّد بن عيسى [بن عبيد]، التعاطف بين محمّد بن الحسين [بن أبی الخطّاب] ومحمّد بن عيسى [بن عبيد] فی أسناد عديدة.

الكافی (ط - دار الحديث)؛ ج۱، ص: ۱۶۷

مقبولة عمر بن حنظلة

- انظر على سبيل المثال: الأمالي للصدوق، ص ٣٠١، المجلس ٥٠، ح ٢؛ وص ٣٩٢، المجلس ٦٢، ح ٢؛ والأمالي للطوسي، ص ٢١٠، المجلس ٨، ح ٣٦٣؛ والتوحيد، ص ١٠٦، ح ٦؛ و ص ١٣٨، ح ١٢ و ١٣؛ و ص ١٦٨، ح ٢؛ و ص ٢٢٠، ح ١٢؛ و ص ٣٣٧، ح ٥؛ والخصال، ص ٣٧، ح ١٤؛ و ص ٢٦٤، ح ١٤٤؛ وعلل الشرائع، ص ١٩٦، ح ٥ و ٩؛ ورجال النجاشي، ص ٣٢، الرقم ٧١؛ و ص ٢٣١، الرقم ٦١٤؛ والاختصاص، ص ٢٨٦، ص ٢٨٨، وبصائر الدرجات، ص ٤٦٤، ح ٣، والغيبة للنعماني، ص ١٥٢، ح ١٠؛ و ص ١٥٥، ح ١٦؛ وكمال الدين، ص ٢٨١، ح ٣١؛ و ص ٣٤٤، ح ٢٨؛ وص ٣٤٩، ح ٤٣؛ و ص ٤١٥، ح ٧؛ والغيبة للطوسي، ص ٤٠- ٤١؛ والفهرست للطوسي، ص ٤٠٤، الرقم ٦١٨.

الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج١، ص: ١٦٧

مقبولة عمر بن حنظلة

- سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللّه عليه السلام عَنْ «١» رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِنَا «٢» بَيْنَهُمَا مُنَازَعَةٌ فِي دَيْنٍ أَوْ مِيرَاثٍ، فَتَحَاكَمَا «٣» إِلَى السُّلْطَانِ وَ «٤» إِلَى الْقُضَاةِ، أَيَحِلُّ ذلِكَ؟

الكافی (ط - دار الحدیث)، ج۱، ص: ۱۶۸

مقبولة عمر بن حنظلة

- قَالَ: «مَنْ تَحَاكَمَ إِلَيْهِمْ فِى حَقٍّ أَوْ بَاطِلٍ، فَإِنَّمَا تَحَاكَمَ إِلَى الطَّاغُوتِ «۵»، وَمَا يَحْكُمُ لَهُ فَإِنَّمَا يَأْخُذُ سُحْتاً وَإِنْ كَانَ حَقّاً «۶» ثَابِتاً لَهُ؛ لأَنَّهُ أَخَذَهُ «۷» بِحُكْمِ الطَّاغُوتِ، وَقَدْ أَمَرَ اللّهُ أَنْ يُكْفَرَ بِهِ، قَالَ اللّهُ تَعَالَى: «يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَ قَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ» «۸»».

الكافى (ط - دار الحديث)، ج۱، ص: ۱۶۸

مقبولة عمر بن حنظلة

-
- (١). فى الوسائل، ح ٥١: «فى».
- (٢). فى الكافى، ح ١۴۶١۶ والتهذيب:+/ «يكون».
- (٣). فى التهذيب، ح ٨۴۵: «فيتحاكمان».
- (۴). فى «ب، بح»، والكافى، ح ١۴۶١۶ والتهذيب، ح ۵١۴ والوسائل، ح ٣٣٠٨٢: «أو».
- (۵). «الطاغوت»: الكاهن، والشيطان، وكلّ رأس ضلال، وكلّ معبود من دونِ اللّٰه، وكلّ متعدّ. وقال فى الوافى: «الطاغوت: الشيطان، مبالغة فى الطغيان، والمراد به هنا من يحكم بغير الحقّ لفرط طغيانه أو لتشبيهه بالشيطان، أو لأنّ التحاكم إليه تحاكم إلى الشيطان من حيث إنّه الحامل له على الحكم، كما نبّه عليه تتمّة الآية: «وَيُرِيدُ الشَّيْطٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلٰلًا بَعِيداً». ونحوه فى مرآة العقول، ج ١، ص ٢٢٢. وانظر: المفردات للراغب، ص ۵٢٠؛ القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٧١٣ (طغى).
- (۶). فى الكافى، ح ١۴۶١۶ والتهذيب والوسائل، ح ٣٣٠٨٢: «حقّه».
- (٧). فى الكافى، ح ١۴۶١۶ والتهذيب: «اخذ».
- (٨). النساء (۴): ۶٠.

الكافى (ط - دار الحديث)، ج١، ص: ١۶٨

مقبولة عمر بن حنظلة

- قُلْتُ: فَكَيْفَ «١» يَصْنَعَانِ؟
- قَالَ: «يَنْظُرَانِ «٢» إِلى «٣» مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مِمَّنْ «٤» قَدْ رَوى حَدِيثَنَا، وَنَظَرَ فِي حَلَالِنَا وَحَرَامِنَا، وَعَرَفَ أَحْكَامَنَا، فَلْيَرْضَوْا بِهِ حَكَماً؛ فَإِنِّي قَدْ جَعَلْتُهُ عَلَيْكُمْ حَاكِماً، فَإِذَا حَكَمَ بِحُكْمِنَا «٥» فَلَمْ يَقْبَلْهُ «٦» مِنْهُ، فَإِنَّمَا اسْتُخِفَّ بِحُكْمِ اللّهِ وَعَلَيْنَا رَدَّ، وَالرَّادُّ عَلَيْنَا الرَّادُّ «٧» عَلَى اللّهِ وَهُوَ «٨» عَلى حَدِّ الشِّرْكِ بِاللّهِ» «٩».

الكافي (ط - دار الحديث)، ج١، ص: ١٦٩

مقبولة عمر بن حنظلة

- قُلْتُ: فَإِنْ كَانَ كُلُّ رَجُلٍ «١٠» اخْتَارَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِنَا، فَرَضِيَا أَنْ يَكُونَا النَّاظِرَيْنِ فِي حَقِّهِمَا، وَاخْتَلَفَا «١١» فِيمَا حَكَمَا «١٢»، وَكِلَاهُمَا اخْتَلَفَ «١٣» فِي حَدِيثِكُمْ؟
- ١/ ٦٨
- قَالَ: «الْحُكْمُ مَا حَكَمَ بِهِ أَعْدَلُهُمَا وَأَفْقَهُهُمَا وَأَصْدَقُهُمَا فِي الْحَدِيثِ وَأَوْرَعُهُمَا، وَلَا يَلْتَفِتُ «١» إِلَى مَا يَحْكُمُ بِهِ الْآخَرُ».

الكافي (ط - دار الحديث)، ج١، ص: ١٦٩

مقبولة عمر بن حنظلة

- _____
- (١). فى «بس»: «كيف».
- (٢). فى الكافى، ح ١۴۶١۶ والتهذيب، ح ۵١۴: «انظروا».
- (٣). فى «ألف، ف، و، بر، بس، بف» والوسائل، ح ٣٣۴١۶:-/ «إلى».
- (۴). فى الكافى، ح ١۴۶١۶ والتهذيب، ح ۵١۴ والوسائل، ح ۵١:-/ «ممّن».
- (۵). فى «ج، بر، بف» وحاشية «ض، بس»: «بحكمه». وفى «ألف، ف، بح» وحاشية «ج، بف»: «بحكم».
- (۶). فى «ض، بر» وحاشية «بح» والوسائل، ح ٣٣۴١۶: «فلم يقبل».
- (٧). فى حاشية «ج»: «كالرادّ».
- (٨). فى «ب، بح» وحاشية «ج، ض»: «وهما» أى الردّ والاستخفاف.
- (٩). أى على أعلى مراتب الضلالة وأدنى مراتب الإسلام، بحيث لو تجاوز عنه دخل فى مرتبة الشرك. أو المعنى أنّه دخل فى الشرك؛ لأنّه لم يرض بحكم اللّه ولم يقبله ورضى بحكم الطاغوت، وهو شرك؛ أو أشرك فى حكمه تعالى غيره. انظر: شرح المازندرانى، ج ٢، ص ۴١٢؛ مرآة العقول، ج ١، ص ٢٢۴.
- (١٠). فى «ألف، ض، و، بح» وحاشية «ج»: «واحد». وفى حاشية «ف، بر» والوسائل، ح ٣٣٣٣۴: «واحد منهما» بدل «رجل».
- (١١). فى «ب، ج، ض، بح» والفقيه وشرح المازندرانى: «فاختلفا». وفى حاشية «بس»: «فرجعهما».
- (١٢). فى «بح»:+/ «فيه». وفى التهذيب:-/ «من أصحابنا- إلى- فيما حكما».
- (١٣). هكذا فى جميع النسخ التى قوبلت والفقيه. وفى حاشية «بح» والمطبوع: «اختلفا». وفى شرح المازندرانى: «إفراد الضمير فى «اختلف» بالنظر إلى اللفظ». وهو الأصح والأنسب؛ فإنّ رعاية اللفظ فى «كلا» و «كلتا» أكثر.

الكافى (ط - دار الحديث)، ج١، ص: ١۶٩

مقبولة عمر بن حنظلة

- قَالَ: قُلْتُ: فَإِنَّهُمَا عَدْلَان مَرْضِيَّان عِنْدَ أَصْحَابِنَا، لَا يُفَضَّلُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا عَلَى صَاحِبِه «۲»؟
- قَالَ: فَقَالَ: «يُنْظَرُ إِلَى مَا كَانَ مِنْ رِوَايَتِهِمْ «۳» عَنَّا فِي ذَلِكَ الَّذِي حَكَمَا بِهِ الْمُجْمَعُ عَلَيْهِ مِنْ «۴» أَصْحَابِكَ، فَيُؤْخَذُ بِهِ مِنْ حُكْمِنَا، وَيُتْرَكُ الشَّاذُّ الَّذِي لَيْسَ بِمَشْهُورٍ عِنْدَ أَصْحَابِكَ؛ فَإِنَّ الْمُجْمَعَ عَلَيْهِ لَا رَيْبَ فِيهِ. وَإِنَّمَا الْأُمُورُ ثَلَاثَةٌ: أَمْرٌ بَيِّنٌ رُشْدُهُ فَيُتَّبَعُ، وَأَمْرٌ بَيِّنٌ غَيُّهُ فَيُجْتَنَبُ، وَأَمْرٌ مُشْكِلٌ يُرَدُّ عِلْمُهُ «۵» إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ؛

الكافي (ط - دار الحديث)، ج۱، ص: ۱۷۰

مقبولة عمر بن حنظلة

- قَالَ رَسُولُ اللّٰه صلى الله عليه و آله:
- حَلَالٌ بَيِّنٌ، وَحَرَامٌ بَيِّنٌ، وَشُبُهَاتٌ بَيْنَ ذٰلِكَ، فَمَنْ تَرَكَ الشُّبُهَاتِ نَجَا مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ «۶»، وَمَنْ أَخَذَ بِالشُّبُهَاتِ ارْتَكَبَ الْمُحَرَّمَاتِ «۷»، وَهَلَكَ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ».

الكافی (ط - دار الحدیث)، ج۱، ص: ۱۷۰

مقبولة عمر بن حنظلة

- قُلْتُ: فَإِنْ كَانَ الْخَبَرَانِ عَنْكُمْ «٨» مَشْهُورَيْنِ قَدْ رَوَاهُمَا الثِّقَاتُ عَنْكُمْ؟
- قَالَ: «يُنْظَرُ، «٩» فَمَا وَافَقَ حُكْمُهُ حُكْمَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَخَالَفَ الْعَامَّةَ، فَيُؤْخَذُ به، وَيُتْرَكُ مَا خَالَفَ حُكْمُهُ حُكْمَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَوَافَقَ الْعَامَّةَ».

الكافى (ط - دار الحديث)، ج١، ص: ١٧٠

مقبولة عمر بن حنظلة

- (١). فی «بف»:+/ «معه».
- (٢). هكذا فی أكثر النسخ والمصادر. و فی «بر، بس، بف» والمطبوع: «على الآخر».
- (٣). فی «ب، بس»: «رواياتهم». وفی الفقيه والتهذيب، ح ٨۴۵ والوسائل، ح ٣٣٣٣۴: «روايتهما».
- (۴). فی حاشية «ض» والوسائل، ح ٣٣٣٣۴: «عند».
- (۵). فی الفقيه والتهذيب: «حكمه».
- (۶). فی «بس، بف» وحاشية «ج»: «الحرمات».
- (٧). فی «ج، بس، بف» وحاشية «ض»: «الحرمات».
- (٨). هكذا فی «بر» وحاشية «بح» والفقيه والتهذيب والوسائل، ح ٣٣٣٣۴. وفی سائر النسخ والمطبوع: «عنكما». وقوله: «عنكما» لعل خطاب الاثنين للصادق والكاظم أو الباقر عليهم السلام على سبيل التغليب؛ لكثرة الأخبار عنهما، أو كانت التثنية باعتبار تثنية الخبر، بمعنى عن الاثنين منكم. وفی بعض النسخ «عنهما» وهو الأوضح عند الفيض. وقال المجلسی: «وفی الفقيه: «عنكم» وهو أظهر». انظر: شرح صدر المتألّهين، ص ٢١١؛ شرح المازندرانی، ج ٢، ص ۴١۵؛ الوافی، ج ١، ص ٢٩٢؛ مرآة العقول، ج ١، ص ٢٢۵.
- (٩). فی «ب»: «يُنظروا». وفی «بف»: «تنظر».
- (١٠). فی شرح المازندرانی: «أرأيت، أی أخبرنی عن حكم ما أسألک». وراجع أيضاً ما تقدّم ذيل الحديث ١٨١.

الكافی (ط - دار الحديث)، ج١، ص: ١٧٠

مقبولة عمر بن حنظلة

- قُلْتُ: جُعِلْتُ فداكَ، أَرَأَيْتَ «١٠»، إِنْ كَانَ الْفَقِيهَانِ عَرَفَا حُكْمَهُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَوَجَدْنَا أَحَدَ الْخَبَرَيْنِ مُوَافِقاً لِلْعَامَّةِ، وَالْآخَرَ مُخَالِفاً لَهُمْ، بِأَيِّ الْخَبَرَيْنِ يُؤْخَذُ؟
- قالَ: «مَا خَالَفَ الْعَامَّةَ، فَفِيهِ الرَّشَادُ».

قالكافى (ط - دار الحديث)، ج١، ص: ١٧١

مقبولة عمر بن حنظلة

- فَقُلْتُ «١»: جُعِلْتُ فِداکَ، فَإِنْ وَافَقَهُمَا «٢» الْخَبَرَانِ جَمِيعاً؟
- قَالَ: «يُنْظَرُ إِلَى مَا هُمْ إِلَيْهِ أَمْيَلُ حُكَّامُهُمْ «٣» وَقُضَاتُهُمْ، فَيُتْرَکُ، وَيُؤْخَذُ بِالْآخَرِ».

قالکافی (ط - دار الحدیث)، ج۱، ص: ۱۷۱

مقبولة عمر بن حنظلة

- فَقُلْتُ: فَإِنْ وَافَقَ حُكَّامُهُمُ الْخَبَرَيْنِ جَمِيعاً؟
- قال: «إِذَا كَانَ ذٰلِكَ «۴»، فَأُرْجِهْ «۵» حَتّٰى تَلْقٰى إِمَامَكَ؛ فَإِنَّ الْوُقُوفَ عِنْدَ الشُّبُهَاتِ خَيْرٌ مِنَ الِاقْتِحَامِ «۶» فِي الْهَلَكَاتِ» «۷».

قالكافى (ط - دار الحديث)، ج۱، ص: ۱۷۱

مقبولة عمر بن حنظلة

-
- (١). فی «بر» والفقیه والتهذیب: «قلت».
- (٢). الضمیر فی «وافقهما» راجع إلی الکتاب والعامّة، أو إلی فرقتین منها، وافق کلّ خبر فرقة منها.
- (٣). فی حاشیة «ج»: «ماهم إلیه حکّامهم أمیل». وفی شرح المازندرانی: «وفی بعض النسخ: ینظر إلی ماهم إلیه حکّامهم وقضاتهم».
- (۴). فی «بح» والفقیه: «کذلک».
- (۵). فی حاشیة «ف» والوسائل، ح ۳۳۳۳۴: «فأرجئه». وقوله: «فأرْجه» أمر من أرجَیْتُ الأمرَ، أو أرجأته، بمعنی أخّرته. والضمیر راجع إلی العمل أو الأخذ بأحد الخبرین. أو منَ أرجه الأمر، أی أخّره عن وقته. انظر: الصحاح، ج ۱، ص ۵۲ (رجأ)؛ و ج ۶، ص ۲۳۵۲ (رجی)؛ لسان العرب، ج ۱۳، ص ۴۹۱ (رجه).
- (۶). «الاقتحام»: هو الرمی بالنفس فی أمر من غیر رویّة. انظر: ترتیب کتاب العین، ج ۳، ص ۱۴۴۴ (قحم).
- (٧). الکافی، کتاب القضاء و الأحکام، باب کراهیة الارتفاع إلی قضاة الجور، ح ۱۴۶۱۶. وفی التهذیب، ج ۶، ص ۲۱۸، ح ۵۱۴، عن محمد بن یحیی، وفیهما إلی قوله: «وهو علی حدّ الشرک باللّه عزوجل». التهذیب، ج ۶، ص ۳۰۱، ح ۸۴۵، بسنده عن محمد بن عیسی؛ الفقیه، ج ۳، ص ۸، ح ۳۲۳۳، عن داود بن الحصین، من قوله: «فإن کان کلّ رجل اختار رجلا من أصحابنا فرضینا»، وفی کلّها مع اختلاف یسیر الوافی، ج ۱، ص ۲۸۵، ح ۲۲۹؛ وفی الوسائل، ج ۱، ص ۳۴، ح ۵۱؛ و ج ۲۷، ص ۱۳، ح ۳۳۰۸۲؛ و ص ۱۰۶، ح ۳۳۳۳۴؛ وص ۱۳۶، ح ۳۳۴۱۶ مقطّعا.

قالکافی (ط - دار الحدیث)، ج۱، ص: ۱۷۱

عمر بن حنظلة العجلی

- عنوان معیار : ابن‌حنظلة(۱) نام شاگرد : صفوان‌بن‌یحیی‌البجلی
- التهذیب ۲/۲۲/[۶۳/۱۴/۲]: () ما رواه سعد بن عبد الله عن موسى بن الحسن عن الحسن بن الحسين اللؤلؤى عن صفوان بن يحيى عن عمر بن حنظلة قال كنا نعتبر الشمس بالمدينة بالذراع فقال لنا أبو عبد الله ع [توضیح]
- روى صفوان‌بن‌یحیی‌البجلی عن عمر بن حنظلة العجلی ۵ حديثاً و هو لايروى و لا يرسل إلا عن ثقة.

عمر بن حنظلة العجلى

- [١/١] رجال‌الطوسى /أصحاب‌أبى‌جعفر... /باب‌العين /١٥٢٩١۴/ ٢ - ۶۴ - عمر يكنى أبا صخر و على ابنا حنظلة
- [١/٢] كوفيان عجليان.
- [٢/١] رجال‌الطوسى /أصحاب‌أبى‌عبد... /باب‌العين /٣٥۴٢٢٥٢/ - ۴٥١ - عمر بن حنظلة العجلى
- [٣/١] البكرى الكوفى.

عمر بن حنظلة العجلى

- [۴/۱] رجال‌البرقی /أصحاب‌أبی‌جعفر... /أصحاب‌أبی‌جعفر... /۱ ۱عمر بن حنظلة
- [۵/۱] رجال‌البرقی /أصحاب‌أبی‌عبد... /من‌أدرک‌من... /۱۷عمر و علی ابنا حنظلة
- [۶/۱] العجليان عربيان كوفيان و كنية عمر أبو صخر.

عمر بن حنظلة العجلى

- [٧/١]

رجال ابن داود / الجزء الأول من... / باب العين المهملة / ١٠٩٧ / ٢٥٨ - عمر بن حنظلة الكوفى

- [٨/١] العجلى ق [جخ].

عمر بن حنظلة العجلى

- ٨٧٢٣ - عمر بن حنظلة:«»
- عده الشيخ فى رجاله (تارة) فى أصحاب الباقر ع (٦۴) قائلا: عمر يكنى أبا صخر و على ابنا حنظلة كوفيان عجليان و (أخرى) فى أصحاب الصادق ع (۴۵١) قائلا: عمر بن حنظلة العجلى البكرى الكوفى.

معجم رجال الحديث ج : ١٣ ص : ٢٧

عمر بن حنظلة العجلی

- و عده البرقی أیضا (تارة) من أصحاب الباقر ع، قائلا: عمر بن حنظلة و (أخری) من أصحاب الصادق ع، قائلا عمر و علی ابنا حنظلة العجلیان، عربیان، کوفیان و کنیة عمر أبو صخر.

معجم رجال الحدیث ج : ۱۳ ص : ۲۷